

والخائف ومن يهزم وقد السافرين والعراة ولاد في المقضية والنافلة و
المذورة يار لافتن في الذوزرة ولاد في مقضية خلف مولدة والعكس
او خلف مقضية ليست من نوحها واما الحجمة فالخارجة فيها وارض عبي
كما يعلم من باهرها ووصو الرجال بما ذكر مع التقييد بالاد من رباذي
وتغييره بالكتوبة اولى من تغييره بالفوايض وفرضها كقافية يكون
بحيث يظهر شعراها محل قائمتها في القرية الصغيرة يكون
اقامتها في محل وفي الكبيرة والبلد تقام في محال يظهر فيها الشعار
فلو اطمقوا على قائمتها في البيوت ولو يظهر فيها الشعار لم يسط
الارض وقولي محلا قائمتها الم من قوله في القرية **فان اتنعوا الم**
من اقامتها على ما ذكره **قوله** اي فان لهم الامام او نايه عليها
كسائر فرض الكفايان **رحي** ابي الجاعة **غيرهم** اي بغير المذكورين
سنة لكنها الثمان سن عند النبوي للعادة بشرط كونهم عيبا اوفي
ظلمة والاذهي والافراد في حفرهم سواء الجماعة وان قلت **مسجد**
للك سببا **افضل** منها في غيره كالبيت وغير المذكورين انما رخصتي
في البيت افضل منها في المسجد قال صلى الله عليه وسلم فيما رواه الشيخان
ان صلوات الله على النبي في بيته الا المكتوبة ابي خري في المسجد افضل وقال
لا تمنعوا النساء المساجد ويؤذن خير من رواه ابوداود وحده
الحاكم على شرط الشيخين وقيل بالنسبة الثاني بان يومهم ذكر تغيير
يدكر اول من تغييره بغير المرأة وامامة الرجل الخش النساء افضل

من امامة المرأة

من امامة المرأة لمن يكره حضوره المسجد في جماعة الرجال الا ان
مشتربها ان خوف الفسنة **وكذا** **امكن** **جمعة** من مساجد او غيرها
افضل للمصلي وان بعد عما قبل جمعة قال صلى الله عليه وسلم
صلاة الرجل مع الرجل اركي من صلاة وحده وصلاته
وصلته مع الرجل اركي من صلته مع الرجل **وما كان** الا في
احب الله رواه ابن حبان وغيره وصحوه فمع الجماعة في
المسجد الثلاثة افضل منها في غيرها وان قلت يدق القول
ان الافراد فيها افضل من الجماعة في غيرها **الاحقر يدع**
امامة كفسقه واعتقاده عدم وجوب بعض الواجبات كحج
او تعطل مسجد قريب او بعيد عن الجماعة فيه **ليسته** عنه لكونه
امامة او يحضر الناس حضوره فقليل الجمع افضل من كثيره في ذلك
يوم من النقص في الاولى وتكم الجماعة في الساجد في الشائبة بالالا
ففراد في الاول افضل كما قال الرباني ونحو من زباني والحلاق
مسجد اول من تقيده الاصل كغيره له بالقرين الا البعيد مثله فيما
يظهر كما يدل له تغليبهم السابق لا يقال بسبب مثله لان التقرب
حق الجوار او لكونه مدعوامنة لانا نقول معارض بان البعيد مد
عومنه ايضا وبكثرة الجرفية بكثر الخط الدال عليها الاخبار
كجوسم اعظم الناس في الصلاة اجرا بعدد اليها مضميا **وتذكر**
فضيلة **تخل** مع الامام **تخضوره** له اي حضور الاموم التحريم وهو